

Distr.
LIMITED

E/AC.51/1996/L.8/Add.1
5 September 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة البرنامج والتنسيق

الدورة السادسة والثلاثون (الجزء الثاني)

٢٦ آب/أغسطس - ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦

مشروع التقرير

إضافة

المقرر: السيد أناتولي ت. أوليينيك (أوكرانيا)

المسائل البرنامجية

الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١

١ - في الجلستين ٣٦ و ٣٧، المعقودتين في ٢٦ و ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٦، نظرت اللجنة في مذكرة الأمين العام ((A/51/6 (Note)).

المناقشة

٢ - أعربت وفود كثيرة عن ترحيبها بالمذكرة ورأت ضرورة إدراجها كجزء لا يتجزأ من الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١. وذكرت أن شكل المذكرة يتفق والتوصيات التي قدمتها اللجنة في دروتها الرابعة والثلاثين، وهي تخصيص فروع للمشاكل المستعصية، والاتجاهات الناشئة، والتحديات، ودور المنظمة والتوجيهات التي ينبغي اتباعها، والأولويات. وأعربت تلك الوفود عن ترحيبها باستناد النص الى حد بعيد الى الاتفاقات التي توصلت إليها الهيئات الحكومية الدولية، بما في ذلك قرار الجمعية العامة ٦/٥٠ المؤرخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ والمعنون إعلان بمناسبة الذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة، والى النصوص التي وافق عليها الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية التابع للجمعية العامة والمعني بوضع "خطة للتنمية".

* 9623068 *

٣ - وذكر أحد الوفود أن الإعلان، باعتباره قرارا تم التوصل إليه بتوافق الآراء لا اتفاقا حكوميا دوليا موقعا، ينبغي أن لا يتخذ أساسا للمذكرة.

٤ - وأشارت وفود أخرى الى المركز الحالي للمناقشة المتعلقة بـ "خطة للتنمية" والتي جرى التوصل فيها الى اتفاق بشأن أجزاء منفردة، رهنا بالتوصل في نهاية الأمر الى اتفاق شامل بشأن الخطة ككل. وأبرز بعض الوفود أن نصوص الفريق العامل ما زالت في مرحلة الاقتراح، ولم تؤيدها الهيئات الحكومية الدولية المختصة، ومن ثم فلا يمكن أن تشكل أساسا للخطة المتوسطة الأجل.

٥ - وأعربت وفود كثيرة عن ترحيبها برد الفعل الإيجابي من جانب الأمانة العامة بالنسبة للاهتمامات للشواغل التي أعرب عنها بعض الوفود في الجزء الأول من دورة اللجنة. واعتبرت أن المذكرة متوازنة، لا سيما من حيث الاهتمام الذي أولته لقضايا التنمية. واعتبر العديد من الوفود المذكرة أساسا جيدا للتوصل الى توافق في الآراء، رهنا بإجراء مزيد من التحسينات.

٦ - وذكرت وفود أخرى أن المذكرة لا تعكس الخطة المتوسطة الأجل، ولذلك فإنها غير ملائمة لتوفير استعراض عام لتلك الخطة، وخاصة لأنها تعطي اهتماما خاصا لقضايا التنمية على حساب غيرها من البرامج والقضايا.

٧ - وأعرب بعض الوفود عن رأي يقول بأن المذكرة ليست متوازنة وأنها مضطربة الطول ويغلب عليها الطابع العام بشكل مضطرب وأعرب هذا البعض عن رأي مفاده أن صياغة المذكرة لا تعكس على وجه الدقة توافق الآراء الذي جرى التوصل إليه في مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية أو الذي اعتمده الهيئات الحكومية الدولية الأخرى. ورأت هذه الوفود أن المذكرة لا تستطيع أن تحل محل المنظور الذي درس في الجزء الأول من الدورة الحالية للجنة. وأبرزت عدم وجود أي توافق في الآراء بشأن أي توصية بحذف المنظور من الخطة المتوسطة الأجل المقترحة.

٨ - وأكد العديد من الوفود أن انتهاء الحرب الباردة أزال العديد من القيود السابقة التي لم يعان منها أداء المنظمة فحسب بل أيضا دورها السياسي. ولدى مناقشة دور المنظمة، رأى بعض الوفود أن مبادئ الميثاق يجب أن تحترم احترامًا تامًا. وأعرب عن رأي مفاده أن المنظمة يجب أن تتجنب التدخل في المسائل التي تندرج بصورة أساسية تحت الولاية المحلية لأي دولة.

٩ - ولدى الإشارة إلى الفقرة ٢٤ من المذكرة، أشار بعض الوفود إلى أن قبول المساعي الحميدة للأمين العام يتوقف على موافقة الدول المعنية، والخروج عن هذا المبدأ غير مقبول. وأكدت وفود أخرى أهمية ضمان حرية عمل الأمين العام بموجب الميثاق، لا سيما في ميدان صون السلم والأمن الدوليين.

١٠ - وأبرز بعض الوفود أهمية مواصلة تكرار تأكيد حقوق جميع الشعوب غير القابلة للتصرف في تقرير المصير، مع مراعاة الحالة الخاصة للشعوب التي تترشح تحت الهيمنة الاستعمارية أو الأشكال الأخرى للهيمنة الأجنبية أو الاحتلال الأجنبي والاعتراف بحق الشعوب في اتخاذ إجراءات مشروعة بموجب الميثاق لإعمال حقهم غير القابل للتصرف في تقرير المصير. وذكر بعض الوفود أن ممارسة حق تقرير المصير لا ينبغي أن تفسر بأنها إذن أو تشجيع فيما يتصل بالقيام بأي عمل من شأنه أن يجرئ أو ينال، كليا أو جزئيا، من السلامة الإقليمية أو الوحدة السياسية لدول مستقلة وذات سيادة.

١١ - وأعرب بعض الوفود عن رفضها للربط بين تطبيق الديمقراطية وإنشاء نظام متعدد الأحزاب.

١٢ - وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن مشاكل البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لم توضح بما فيه الكفاية. وأعربت عدة وفود عن رأي مفاده أن المذكرة ينبغي أن تتناول على نحو أوفى مسألة نزع السلاح، والجريمة المنظمة، والاتجار غير المشروع بالأسلحة والمخدرات، والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، والألغام البرية.

١٣ - وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أنه مع استمرار نمو ظاهرة العولمة والترابط في الاقتصاد العالمي، فإن ذلك يعني أن هناك فرصة تاريخية لإقامة حوار بناء لتعزيز التعاون الدولي من أجل التنمية، استنادا إلى الأسس المتمثلة في تبادل المصالح والمنافع، وتقاسم المسؤوليات، والترابط الحقيقي. ولذلك ينبغي زيادة تعزيز روح الشراكة المحمودة وتبنيها على نحو أعم عند إجراء هذا الحوار في الجمعية العامة. وأبرز هذا الوفد أيضا أهمية دور التجمعات الاقتصادية الإقليمية كعامل حافز للنمو الاقتصادي العالمي وتوسيع نطاق التجارة.

١٤ - وأكد العديد من الوفود أن الأولويات التي اقترحتها الأمين العام مركزها متساو وأن وضعها في قائمة لا يعني ترتيبا محددًا من حيث الأولوية. وأعرب بعض الوفود عن رأي يقول بضرورة إدراج قضايا نزع السلاح ضمن الأولويات. وأعربت وفود أخرى عن موافقتها بوجه عام على الأولويات المدرجة.

١٥ - وشدد أحد الوفود على ضرورة إدراج المسائل العالمية مثل السكان، ومتلازمة أعراض نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، والمخدرات، والجريمة، والبيئة، وإزالة الألغام، ضمن الأولويات.

١٦ - وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن اعتماد مقدمة للخطة المتوسطة الأجل تعرض بإيجاز أولويات الأمم المتحدة هو شرط أولي لاعتماد الخطة المتوسطة الأجل.

١٧ - وأعرب العديد من الوفود عن رأي يذهب الى ضرورة أن تؤكد المذكرة أيضا على وجوب أن تفي الدول الأعضاء بالتزاماتها المالية كاملة وفي الوقت المحدد ومن دون شروط.

الاستنتاجات والتوصيات

١٨ - أشارت اللجنة الى مقرر الجمعية العامة ٤٥٢/٥٠، المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، الذي تأذن الجمعية بمقتضاه للأمين العام ببدء الأعمال التحضيرية للخطة المتوسطة الأجل على أساس التوصيات المقدمة من اللجنة في دورتها الرابعة والثلاثين ومن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، واضعا في الاعتبار الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء في اللجنة الخامسة. ورحبت اللجنة بالتقيد الدقيق في الوثيقة (A/51/6 (Note))، بالشكل الذي أوصت به في دورتها الرابعة والثلاثين، أي وضع فروع تعالج المشاكل المستعصية، والاتجاهات الناشئة، والتحديات، ودور المنظمة، والتوجيهات التي ينبغي اتباعها، والأولويات.

١٩ - وأحاطت اللجنة علما بالوثيقة (A/51/6 (Note)) التي قدمها الأمين العام لينظر في مسألة إدراجها في الخطة المتوسطة الأجل استجابة لطلب اللجنة كما ورد في الفقرة ٤٨ من تقريرها عن الجزء الأول من دورتها الحالية (A/51/16 (Part I))، وأوصت بأن تولي الجمعية العامة، لدى نظرها في الوثيقة، اهتماما على النحو الواجب بالملاحظات المعرب عنها في الفقرات ---- الى ---- من تقرير اللجنة عن الجزء الثاني من دورتها السادسة والثلاثين.
